

# الكافي لابن قدامة المقدسي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان |

## 614 - باب المناضلة 1

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. سُم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله - 00:00:00

وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب المناضلة باب المناضلة تقدم باب المسابقة والمسابقة التسارع والتسابق والتنافس في شيء ما رفع الانقال حمل الانقال الركض على العقد التسابق على الخيل على الابل على الحمير - 00:00:25  
على البغال. هذه المسابقة المناضلة الرمي في الاصابة يعني يرمي بالبندقية المسدس بالفرد بكذا الحبل الذي يلف ويرمي به الرمي باليد بالحجر مثلا هل يصيّب وبعد الرمية وقربها - 00:01:03

هذا من الله و الجائز في الشريعة الاسلامية لما فيه من التعود على الكر والفرق والسرعة وسرعة الحركة. واصابة الرمية تعويض الدابة على الاسراع لما فيه من الاعانة على الجهاد في سبيل الله - 00:01:45

وكما تقدم لنا ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق عائشة على الاقدام مرتين. مرة سبقته رضي الله عنها لانها خفيفة المرة الثانية لما اخذها اللحم مسابقة النبي صلى الله عليه وسلم فسبقها عليه الصلوة والسلام - 00:02:21

وقال لها هذه بتلك يعني سبقتني مرة وسبقتك اخرى انا تساوينا من حسن خلقه وطيب معاشره صلوات الله وسلمه عليه والحركة والسرعة للرجل مطلوبة ولذا جاء الرمل في الطواف عبادة - 00:02:54

وال усили الشديد بال усили عبادة لما فيه من تحريك الجسم و تقويته وكلما قوي جسم الانسان قدر على امور لا يقدر عليها ضعيف الجسم والمناضلة هي التنافس في الرمي واصابة العين المراده - 00:03:21

يعني في نقطة او دائرة او شيء ما توجه الرمية اليه ومن يصيّبها يأخذ السبق المقرر وكما تقدم لنا في المسابقة ما يجوز اخذ السبق على الخف والحافار الخف خف البعير. والحافار - 00:03:50

حافار الفرس والبغال ونحوها. يعني مما يجاهد عليه واما المسابقة على الاقدام والمسابقة على الحمير والمسابقة على غير هذين النوعين فلا يجوز اخذ السبق عليه المناضلة الرمي مثله يجوز في كل شيء بدون اخذ سبق - 00:04:25

والسبق لا يكون الا في الرمي انه هو المطلوب تعويذ المسلم اصابة الرمي في جهاد الاعداء ولا يجوز ان يجعل مثلا مكافأة او جائزة من يرمي بيده حجرا ونحوها مثلا - 00:04:55

او لابعدهم مرمى او لكذا او لكذا. لا يجوز الا في النصل الذي هو الرمي المستعمل في جهاد الاعداء والنبي صلى الله عليه وسلم شجع على هذا وامر به لما فيه من تقوية المسلم وتعويذه لانه يرمي - 00:05:20

رميات ما يصيّب. فاذا تعود وتكرر هذا بدأ يصيّب الهدف يصيّب المقصود فيحسن تعويذ المسلم لنفسه في هذا وهو من الله و المباح الجائز وبحسب نية الانسان اذا كان قصده - 00:05:48

للحجّاد في سبيل الله فهو مأجور ووسيلة العمل الصالح عمل صالح اذا كان قصده الظفر او التميّز على زملاؤه او نحو ذلك فهذا مباح لا ينال به اجر لاجل التفوق على زملاؤه وعلى بنى جنسه او نحو ذلك هذا مباح - 00:06:14

نعم وهي المسابقة بالرمي. المناضلة ما هي المناضلة؟ قال المسابقة في الرمي يعني التنافس في الاصابة في الرمي وتجوز بين اثنين

وحزبين وتجوز بين اثنين وحزبين يعني اثنان يجعلان لهما هدف - 00:06:39

يرمي انا ويقول ان مثلا اللي يصيب منا في اول رمية له كذا. وكما تقدم لنا ان السبق ما يجوز من الاثنين وانما يجوز من احدهما او من غيرهما او منها اذا كان معهما ثالث محل - 00:07:07

لانه اذا صار من الاثنين وبين الاثنين كل واحد منهم يدفع واحدهم يأخذ والآخر ما يأخذ هذا من نوع الخمار منهي عنه. لكن اذا كان معهم واحد يأخذ ولا يعطي - 00:07:32

وهذا جائز ان يكون واحد دفع الف والآخر دفع الف. والثالث ما دفع شيء ويقال الالافان هذه لمن يصيب في المرة الاولى فان اصاب احدهم في المرة الاولى الاول ولا الثاني ولا الثالث اصاب في المرة الاولى اخذ الالافين - 00:07:50

وان لم يصيبا كلهم بقيت محفوظة ليست لاحد فالمناضلة التنافس في اصابة الهدف تجوز بين اثنين وبين حزبين اربعة واربعة خمسة وخمسة ستة وستة يقولون مثلا اذا اصينا الهدف اربع مرات متواالية سواء كانت من واحد او من الثاني او منهما معا اربع مرات متواالية فيأخذ كذا - 00:08:13

هكذا يعني تجوز بين اثنين بين نفرين وبين حزبين يعني بين جماعتين فريق وفريق. نعم لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج على اصحابه لهو يتناضلون فقال ارموا وانا مع بني فلان - 00:08:50

فامسک الاخرون فقال ما لكم فقالوا يا رسول الله كيف نرمي وانت معهم؟ فقال ارموا وانا معكم كلكم رواه البخاري هذا الحديث في صحيح البخاري خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى جماعة من اصحابه ينتظرون يتناضلون - 00:09:11

اعجب صلى الله عليه وسلم بفعلهم وشجعهم عليه الصلاة والسلام. وقال ارموا هم فريقان وانا مع بني فلان يعني كأنه يعني صار مع فريق عليه الصلاة والسلام. فالاخرون توقفوا هلا مالكم - 00:09:36

مع اصحابكم. قالوا لا يا رسول الله نرمي يعني نكون مع يكون ضدك لا ما نرمي وانت معهم لان ما نريد ان نغلبهم وانت معهم يا رسول الله هذا لك منهن - 00:10:02

رضي الله عنهم حرص المترامين على التنافس يقولون ما يصلح انتا نحرص على غلبتهم وانت معهم؟ لا يا رسول الله. اذا صرت معهم فهم الغالبون وجب خاطرهم صلى الله عليه وسلم وطيب خواطرهم وقال ارموا وانا معكم كلكم - 00:10:22

انا مع الفريقين اسلووه الان نرمي وهذا في صحيح البخاري. نعم ولانه اذا جاز على اثنين جاز على ثلاثة. ولانه اذا جاز الرمي بين اثنين جاز بين ثلاثة بين اربعة بين فريقين - 00:10:48

ان بني ثلاثة فرق وهكذا كسباق الخيل. سباق الخيل مثلا يكون بين فرسين بين ثلاثة بين خمسة بين عشرة بين عشرين ما في حرج فيجوز تجوز المناضلة بين اثنين وبين فريقين وبين مجموعات - 00:11:06

ويشترط وكان هذا من فعل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول ابراهيم التيمي رأيت حذيفة بين الهدفين يقول انا بها انا بها في قميص يعني وهو لابس قميص واحد ثوب واحد ويركظ بين الهدفين رظي الله عنه وهذا هو - 00:11:35

ابي الجليل صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وصاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم. تميز من بين الصحابة رضي الله عنهم انه صاحب السر وعن ابن عمر مثل ذلك كان كذلك يشتت بين الهدفين - 00:12:02

ويرى ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشتدون بين الاغراظ. الاغراظ الغرض الذي يراد رميه كما سيأتيها بين الاغراض يظحك بعظامهم الى بعث يعني يركظون يسرعون فيظحك بعظامهم من ركظ بعث وحركته وسرعته وادراكه وكونه - 00:12:21

سبق او ما سبق وكونه اصاب او ما اصاب فاذا جاء الليل كان رهبانا رضي الله عنهم رهبان في الليل في العبادة والصلوة والخشوع والبكا بين يدي الله تبارك وتعالى وفي النهار يركضون - 00:12:49

ويسرعون ويتنافسون هذا لا ليس لمجرد اللهو وانما هو للتتشط وتحريك الجسم وتنقيتها لعبادة الليل وعبادة النهار لعبادة الليل للصلوة والحق ولعبادة الجهاد في سبيل الله وكانوا رضي الله عنهم يجمعون بين هذا وهذا يعني يرى في النهار يرمي ويسابق -

فإذا جاء الليل كان بمثابة الراهب في العبادة والقراءة والخشوع والبكاء من خشية الله رضي الله عنهم فمعناه إن هذا ما ينافي هذا وهذا ما ينافي هذا ذكر هذا ابن قدامة في المغني رحمة الله يقول كانوا يشتدون بين الاغراظ يظحكون - 00:13:48

وبعضهم إلى بعض فإذا جاء الليل كانوا رهبانا. رضي الله عنهم وارضاهم نعم ويشرط لصحتها شروط ثمانية ويشرط لصحة المarama والمناضلة شروط ليست المسألة عفوية هكذا حسب ما يكون لا بل لا بد في قيود - 00:14:16

وهكذا امورنا الدينية والدنيوية كلها مقيدة بتعاليم الاسلام المسلم يعبد ربه في الصلاة والزكاة وقيام الليل وصيام رمضان والصيام إلى الله جل وعلا ويعبد ربه في دكانه ومشغلة في البيع والشراء - 00:14:46

والصدق في هذا وتجنب اليمان الكاذبة والقلال من اليمان وإن كان الصادقة وهكذا فهو يعبد ربه في سوقه كما يعبد ربه في والدين الاسلامي يهتم بأمور الدنيا وأمور الآخرة وهو في أي حالة من حالات الدنيا الأخيرة نصب عينيه - 00:15:17

ويهتم لها ويستعد لها في مأكلة في مشربه في ملبيه يتقرب إلى الله جل وعلا وفي بعض أحدكم صدقة قالوا يا رسول الله يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر - 00:15:49

وكذا إذا وضعها في الحال كان له أجر إذا أتى أهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا أول بذرة للولد يسمى الله جل وعلا ويسأل الله جل وعلا إن يحفظه من الشيطان - 00:16:16

إذا أكل قال باسم الله إذا انتهى قال الحمد لله وتعبد في الأكل والشرب والنوم عند دخول المنزل عند خروجه ودائما عبادته ومصطفيات ما يقال هذا العمل للدنيا ما للآخرة فيه نصيب؟ لا - 00:16:37

ما من عمل دنيوي أو آخروي إلا للآخرة فيه نصيب بالنية الطيبة وأما الذي لا يستحضر النية نسأل الله العافية والسلامة مثل البهيمة يأكل ويشرب ولا يستحضر هذا محروم من كثير من الأجر - 00:17:03

فيشترط لصحتها ولا تكون ما هي بصحيحة يعني درست المناظرة والمسابقة في الفقه الاسلامي وحفظها العلماء ورسمها حددوا شروطها وقيودها تكون موافقة للشرع ولا تكون باطلة ولا يجوز أن يؤخذ عليها السبق - 00:17:23

يؤخذ عليها السبق إذا كانت مكتملة شروطها اشترطوا لصحتها ثمانية لا نعرفها إن شاء الله بالاستقراء. نعم أحدها تعين الرماة بأن الغرض معرفة الحدق في الرمي فلا يتحقق مع عدم التعين كسب أحدها تعين الربا - 00:17:45

ما يقال مثلاً لكل من جاء من أصاب الهدف ذاك يأخذ كذا ما يصلح وإنما لا بد يعينون من يريد يدخل المسابقة واحد اثنين ثلاثة خمسة عشرة عشرين ثالثين لا بأس - 00:18:17

لكن ما يكون مطلقاً لأنها قد تكون الغرامات مثلاً بين شباب ثلاطنة سنة اربعين سنة خمسين سنة. يأتي معهم ابن ثالثين ما يترك لهم شيء ولا يتشجعون يكون هو السابق في كل شيء - 00:18:37

لا لابد تعينهم بحيث إنهم يكونون متقاربين يكون في تنافس بينهم أما مثلاً ابن عشر وابن اثنتين عشر مثلاً ما ينافسه من ثالثين وأربعين الذي تعود الرمي وأكثر منه أحدها تعين الرماة - 00:18:59

لأن الغرض ما هو معرفة الحدق بالرمي يعني التنافس في الحدق لأن الغرض معرفة الحدق في الرمي يعني التنافس في الاصابة هذا مقصود فإذا كانت المسألة بدون تعين ما يدرى من يصيّب من لا يصيّب من لا يصيّب - 00:19:22

نعم نعم فانعقد اثنان نضالاً على ان يكون ولا يتحقق فلا يتحقق مع عدم التعين كسباق الخيل. كسباق الخيل كمثل ما يتقدم انه لا بد ان تعين الخيل التي تدخل الميدان - 00:19:47

فانعقد اثنان نضالاً على ان يكون مع كل واحد منها ثلاثة لم يصح لذلك فان عقد اثنان اثنان اتفقا على ان يتنافسا في الرمي واتفقا على ان كل واحد يكون معه ثلاثة - 00:20:10

يقول ما يصح اتفقا على ان كل واحد يكون معه واحد اثنين ثلاثة معينين. صح الاول لما لا يصح ما في تعين اثنان كل واحد يقول انا اختار ثلاثة لحق اختيار ثلاثة يصيرون معي - 00:20:40

يأتي بناس يصيب دائماً وابداً يصلاح التناقض بينهم وبين أولئك الذين لا يعرفون إذا عين الثلاثة وتراضوا على هذا فلا بأس إذا قال معنـي زيد وعمـرو بـكـر يـعـرـفـونـهـمـ وـالـآخـرـونـ قالـواـ كـذـلـكـ - 00:21:05

قال معي فلان هذا صحيح لانه عين الرامي اما اذا لم يعين الرامي فلا يصح اذا كان بدون سبق وعلى اي ما اتفقوا يصح كما تقدم لكن اذا كان على سبة على مكافأة - 00:21:28

فلا تجوز الا بهذه الشروط وانعقد جماعة نضالا ليتفاصلوا حزبين احتمل الا يصح لان التعين لا يتحقق قبل التفاصيل وقال القاضي  
بصح ويعغا لكا حزب رئيس وبختا احدهما واحدة ثم بختا الاخر اخر - 00:21:49

الآن، يُمكنكم تجربة تطبيق **Smart Home** على جهازكم المحمول.

والفائز له كذا من بيت المال او من شخص متبرع او نحو ذلك - 00:22:17

على ان نقسم فريقين نكون يقول احتمال يصح واحتمال لا يصح احتمال ي

يصح. لأن الخمسة مع الفريق هذا ما عينوا من الخمسة مع الفريق الثاني - 00:22:50  
احتماماً للأدلة التي تعيّن للتحقيق لا يبعد التفاصل بعد ما ينقسمون. وقال القاضي يصح وبهذا إنما حذف «ث». يقوّى بـ «ث» ما

داموا معروفين عشرة نقول اخر جوا رؤسائكم يقول فلان وفلان - 19:23:00

وون وندر را، وربع سی و پیسدر ونک، یکون سه، یکی دی، سه که درست بین ایستاده

واحد ينتقيه واحد ثم ينتقي الآخر ويكون الاول يبدأ واحد ثم بالاختيار الثاني يبدأ الثاني - 00:24:07

يكون التاسع مثلاً للاول. الثامن للثاني السابع للثاني حتى يكون في تعادل في الاختيار فان اخت

وأحد يقول أنا أبدأ بال الخيار والثاني يقول لا يا أخي لا بد بيت بال الخيار اخذت فلان وانا ابي فلان يكون معي والاخر كذلك تنازعوا ايهem  
بينهمما كان يكون واحد المتميّز من هؤلاء. كل واحد منهم يريده - 00:24:36

يبدأ و لا ينها . مشكنا ؟ ان هذا يبدأ المرة الاول . وذاك يبدأ المرة الثانية . لكن المرة الاول . تنتهي اعا

من اللي بيبدأ يقول ان اتفقوا فلا بأس وان لم يتتفقوا اقرعننا بينهم تقدم احدهم بالقرعة ولا يجوز ان يقتسموا بالقرعة لانها ربما وقعت على الجهة في احد المحنن ، والدوريان يقتسمون المفيدة - 00:25:24

عنى المدحى بي أحد المربين: ورب يجبرون ان يكتسحوا اسرى في

هذا تبع زيد هذا تبع محمد هذا تبع زيد ثمان لفه - 00:25:49

او نوزعها هكذا يقول لا هذا في جهالة لانه قد يجتمع الاقوياء مع واحد.

واضح. الفريق الاول يختار ثم يختار الفريق الثاني وهكذا - 16:00:26

00:26:37

فما يكون الاختيار لواحد وانما يكون الاختيار لاثنين لانه يميل الى احدهما فتلحقه التهمة فيبطل معنى النضال لان القصد من النضال

## التنافس والت

البقية في الفريق الثاني ما صار فيه نضال وتنافس وحصل المقصود يكون الغلبة لفريق دائماً ما يحصل المقصود من التنافس ولا يحزم هنا فهذا الشوط الاول . وهو تعجب الارادة وسألتناها باذن الله ان شاء الله الشوط الثاني - 30:00

الباقيه في الفريق الثاني ما صار فيه نصال ونافس وحصل المقصود يكون العلبة لفريق دالما ما يحصل الا

في تعين المرمي به القوس او البندقية او المدفع او الرشاش او غيره اه تكون الالة كذلك لازم معينة ومتساوية كما سياتي ان شاء

الله . والله اعلم وصلى الله وسلام وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:28:03

